ولا يجهر في الجنازة اذا صليت بالنهار وكذا في الليل على المذهب الصحيح المختار
ولا يجهر في نوافل النهار غير ما ذكرناه من العيد والاستسقاء واختلف
اصحابنا في نوافل الليل فالاظهر انه لا يجهر والثاني يجهر والثالث وهو اختيار
البغوي يقرا بين الجهر والاسرار ولو فاتته صلوة بالليل فقضاها بالنهار
او بالنهار فقضاها بالليل فهل يعتبر في الجهر والاسرار وقت الفوات ام وقت
القضا فيه وجهان لاصحابنا اظهرهما الاعتبار بوقت القضا ولو جهر
في موضع الاسرار او اسر في موضع الجهر فصلاته صحيحة ولكنه ارتكب المكروه
ولا يسجد للسهو واعلم ان الاسرار في القراوة والتكبيرات وغيرهما من الاذكار
هو ان يقوله بحيث يسمع نفسه ولا بد من نطقه بحيث يسمع نفسه اذا كان
صحيح السمع ولا عارض له فان لم يسمع نفسه لم تصح قراته ولا غيرها من الاذكار
بلا خلاف **فصل** قال اصحابنا يستحب للامام في الصلوة الجهرية
ان يسكت اربع سكتات في حال القيام احدها بعد تكبيرة الاحرام ليقرا
دعاء التوجه وليحرم الماموم والثانية عقيب الفاتحة سكتة لطيفة
جدا بين اخر الفاتحة وبين امين لئلا يتوهم ان امين من الفاتحة
والثالثة بعد امين سكتة طويلة بحيث يقرا الماموم الفاتحة
والرابعة بعد الفراغ من السورة يفصل بها بين القراوة وتكبيرة الهوي
الى الركوع **فصل** يستحب لكل قارئ في الصلوة او غيرها اذا فرغ
من الفاتحة ان يقول امين والاحاديث الصحيحة في ذلك كثيرة مشهورة
وقد قدمنا في الفصل قبله انه يستحب ان يفصل بين اخر الفاتحة وامين

بسكتة لطيفة ومعناه اللهم استجب وقيل كذلك فليكن وقيل افعل وقيل معناه
لا يقدر على هذا احد سواك وقيل معناه لا تخيب رجاءنا وقيل معناه
اللهم امنا بخير وقيل هو طابع الله على عباده يدفع به عنهم الافات
وقيل هي درجة في الجنة يستحقها قائلها وقيل هي اسم من اسماء الله تعالى
وانكر المحققون والجماهير هذا وقيل هو اسم عبراني معرب وقال ابو بكر
الوراق هي قوة الدعا واستنزال الرحمة وقيل غير ذلك وفي امين لغات
قال العلماء افصحها امين بالمد وتخفيف الميم والثانية بالقصر وهاتان
لغتان مشهورتان والثالثة امين بالامالة مع المد حكاها الواحدي
عن حمزة والكسائي والرابعة بتشديد الميم مع المد حكاه الواحدي
عن الحسن والحسين ابن الفضل قال ويحقق ذلك ما روي عن جعفر الصادق
رضي الله عنه قال معناه قاصدين نحوك وانت اكرم من ان تخيب قاصدا
والرابعة غريبة جدا وقد عدها اكثر اهل اللغة في لحن العوام وقال
جماعة من اصحابنا من قالها في الصلوة بطلت صلوته قال اهل العربية حقها
في العربية الوقف لانها بمنزلة الاصوات فاذا وصلها فتح النون لالتقاء
الساكنين كما فتحت في اين وكيف ولم تكسر لثقل الكسرة بعد الياء
فهذا مختصر ما يتعلق بلفظ امين وقد بسطت القول فيها بالشواهد
وزيادة الاقوال في كتاب تهذيب الاسما واللغات قال العلماء ويستحب
التامين في الصلوة للامام والماموم والمنفرد ويجهر الامام والمنفرد بلفظ امين
في الصلوة الجهرية واختلفوا في جهر الماموم فالصحيح انه يجهر والثاني لا يجهر

هذا الكلام الواحدي
هذه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1